

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيًا إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ 27 ذو الحجة 1442 هـ

عِبَادَ اللَّهِ: لَقَدْ كَانَتْ الْهَجْرَةُ النَّبَوِيَّةُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَدَثًا تَارِيخِيًّا عَظِيمًا، وَلَمْ تَكُنْ كَأَيِّ حَدَثٍ؛
 حَيْثُ كَانَتْ فِيصَلًا بَيْنَ مَرَحَلَتَيْنِ مِنْ مَرَاكِحِ الدَّعْوَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، هُمَا الْمَرَحَلَةُ الْمَكِّيَّةُ وَالْمَرَحَلَةُ
 الْمَدِينِيَّةُ. لَقَدْ غَيَّرَتِ الْهَجْرَةُ النَّبَوِيَّةُ مَجْرَى التَّارِيخِ، وَحَمَلَتْ فِي طَيَّاتِهَا مَعَانِيَ التَّضْحِيحَةِ وَالصُّحْبَةِ،
 وَالصَّبْرِ وَالنَّصْرِ، وَالتَّوَكُّلِ وَالْإِحَاءِ، وَجَعَلَهَا اللَّهُ طَرِيقًا لِلنَّصْرِ وَالْعِزَّةِ، وَرَفَعَ رَايَةَ الْإِسْلَامِ، وَتَشِيدَ
 دَوْلَتِهِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيًا إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ
 إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ وَأَيَّدَهُ بِجُنُودٍ لَمْ تَرَوْهَا وَجَعَلَ كَلِمَةَ
 الَّذِينَ كَفَرُوا السُّفْلَى وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾. لَمْ تَكُنْ قُرَيْشٌ تَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِنَبِيِّهِ
 ﷺ بِالْهَجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَبَيْنَمَا هُمْ يَحِيكُونَ مَوَامِرَتَهُمْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ غَادَرَ بَيْتَهُ فِي لَيْلَةِ السَّابِعِ
 وَالْعِشْرِينَ مِنْ شَهْرِ صَفْرِ السَّنَةِ الرَّابِعَةِ عَشَرَ مِنَ النَّبُوَّةِ، وَأَتَى إِلَى دَارِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ فِي وَقْتِ الظُّهْرِ
 مُتَخَفِيًّا عَلَى غَيْرِ عَادَتِهِ، لِيُخْبِرَهُ بِأَمْرِ الْخُرُوجِ وَالْهَجْرَةِ، وَخَشِيَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يُحْرَمَ شَرَفَ صُحْبَةِ النَّبِيِّ
 ﷺ، فَاسْتَأْذَنَ فِي صُحْبَتِهِ فَأَذِنَ لَهُ، وَكَانَ قَدْ جَهَّزَ رَاحِلَتَيْنِ اسْتِعْدَادًا لِلْهَجْرَةِ، وَاسْتَأْجَرَ رَجُلًا مُشْرِكًا
 مِنْ بَنِي الدَّيْلِ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُرَيْقَطٍ خَرِيتًا (مَاهِرًا وَعَارِفًا بِالطَّرِيقِ)، وَدَفَعَ إِلَيْهِ الرَّاحِلَتَيْنِ
 لِيَرْعَاهُمَا، وَاتَّفَقَا عَلَى اللَّقَاءِ فِي غَارِ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، فِي حِينِ قَامَتْ عَائِشَةُ وَأُخْتُهَا أَسْمَاءُ ﷺ
 بِتَجْهِيزِ الْمَتَاعِ وَالْمُونِ، وَشَقَّتْ أَسْمَاءُ نِطَاقَهَا نِصْفَيْنِ لِيُوضَعَ الطَّعَامُ فِيهِ، فَسُمِّيَتْ مِنْ يَوْمِهَا بِذَاتِ
 النِّطَاقَيْنِ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ﷺ بِأَنْ يَتَخَلَّفَ عَنِ السَّفَرِ لِيُؤَدِّيَ عَنْهُ وَدَائِعَ النَّاسِ
 وَأَمَانَاتِهِمْ، وَأَنْ يَلْبَسَ بُرْدَتَهُ وَيَبِيتَ فِي فِرَاشِهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ. ثُمَّ غَادَرَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ ﷺ مَكَّةَ قَبْلَ

أَنْ يَطْلُعَ الْفَجْرُ. وَلَمَّا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْلَمُ أَنَّ الطَّرِيقَ الَّذِي سَتَّجَهُ إِلَيْهِ الْأَنْظَارُ هُوَ طَرِيقُ الْمَدِينَةِ الرَّئِيسِيِّ الْمُتَّجِهَةِ شَمَالًا، فَقَدْ سَلَكَ الطَّرِيقَ الَّذِي يُضَادُّهُ وَهُوَ الطَّرِيقُ الْوَاقِعُ جَنُوبَ مَكَّةَ، وَالْمُتَّجِهَةِ نَحْوَ الْيَمَنِ، حَتَّى بَلَغَ إِلَى جَبَلٍ يُعْرَفُ بِجَبَلِ ثَوْرٍ، وَقَامَ كُلُّ مَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ وَعَامِرِ بْنِ فَهَيْرَةَ وَأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ بِدَوْرِهِ.

انْطَلَقَ الْمُشْرِكُونَ فِي آثَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبِهِ، يَرْصُدُونَ الطُّرُقَ، وَيَفْتَشُونَ فِي جِبَالِ مَكَّةَ، حَتَّى وَصَلُوا غَارَ ثَوْرٍ، وَأَنْصَتَ الرَّسُولُ ﷺ وَصَاحِبُهُ إِلَى أَقْدَامِ الْمُشْرِكِينَ وَكَلَامِهِمْ. يَقُولُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَمَا عِنْدَ الْبُخَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا فِي الْغَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا! فَقَالَ ﷺ: «يَا أَبَا بَكْرٍ، مَا ظَنُّكَ بِاثْنَيْنِ اللَّهُ تَالِيَهُمَا». وَمَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَاحِبُهُ فِي الْغَارِ ثَلَاثَ لَيَالٍ حَتَّى انْقَطَعَ عَنْهُمْ الطَّلَبُ، ثُمَّ خَرَجَا مِنَ الْغَارِ لَيْلَةَ غُرَّةِ رَبِيعِ الْأَوَّلِ مِنَ السَّنَةِ الرَّابِعَةِ عَشَرَ مِنَ النَّبُوَّةِ، وَانْطَلَقَ مَعَهُمَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُرَيْقِطٍ دَلِيلًا - وَكَانَ مُشْرِكًا -، وَعَامِرُ بْنُ فَهَيْرَةَ خَادِمًا.

وَعَلَى الْجَانِبِ الْآخِرِ لَمْ يَهْدَأْ كُفْرًا قُرَيْشٍ فِي الْبَحْثِ وَتَحْفِيزِ أَهْلِ مَكَّةَ لِلْعُثُورِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرْصَدُوا مُكَافَأَةً فِي ذَلِكَ مِائَةَ نَاقَةٍ، وَقَدْ اسْتَطَاعَ أَحَدُ الْمُشْرِكِينَ أَنْ يَرَى النَّبِيَّ ﷺ مِنْ بَعِيدٍ، فَانْطَلَقَ مُسْرِعًا إِلَى سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكٍ، وَقَالَ لَهُ: يَا سُرَاقَةَ، إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْاسًا بِالسَّاحِلِ، وَإِنِّي لَأُظَنُّهُمْ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ، فَعَرَفَ سُرَاقَةُ أَنَّهُمْ هُمْ، فَأَخَذَ فَرَسَهُ وَرَمَحَهُ، وَانْطَلَقَ مُسْرِعًا، فَلَمَّا دَنَا مِنْهُمْ عَثَرَتْ بِهِ فَرَسُهُ حَتَّى سَقَطَ، وَعَادَ مَرَّةً أُخْرَى وَامْتَطَى فَرَسَهُ، وَانْطَلَقَ فَسَقَطَ مَرَّةً ثَانِيَةً، لَكِنَّ رَغْبَتَهُ فِي الْفَوْزِ بِالْجَائِزَةِ أَنْسَتْهُ مَخَافَتَهُ، فَحَاوَلَ مَرَّةً أُخْرَى فَغَاصَتْ قَدَمَا فَرَسِهِ فِي الْأَرْضِ الرَّكْبَتَيْنِ، فَعَلِمَ أَنَّهُمْ مَحْفُوظُونَ بِحِفْظِ اللَّهِ، فَطَلَبَ مِنْهُمْ الْأَمَانَ، وَعَاهَدَهُمْ أَنْ يُخْفِيَ عَنْهُمْ، وَكَتَبَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ كِتَابَ الْأَمَانِ، وَوَعَدَهُ بِسَوَارِي كِسْرَى، وَأَوْفَى سُرَاقَةُ بِوَعْدِهِ، فَكَانَ لَا يَلْقَى أَحَدًا يَبْحَثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا

أَمْرُهُ بِالرُّجُوعِ، وَكَتَمَ خَبْرَهُمْ. وَفِي طَرِيقِهِمْ إِلَى الْمَدِينَةِ نَزَلَ الرَّسُولُ ﷺ وَصَاحِبُهُ بِخَيْمَةِ أُمِّ مَعْبِدٍ، فَسَأَلَاهَا إِنْ كَانَ عِنْدَهَا شَيْءٌ مِنْ طَعَامٍ وَنَحْوِهِ، فَاعْتَذَرَتْ بِعَدَمِ وُجُودِ شَيْءٍ سِوَى شَاةٍ هَزِيلَةٍ لَا تُدْرُ اللَّبَنَ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الشَّاةَ فَمَسَحَ ضَرْعَهَا بِيَدِهِ وَدَعَا اللَّهَ أَنْ يُبَارِكَ فِيهَا، ثُمَّ حَلَبَ فِي إِنَاءٍ وَشَرِبَ مِنْهُ الْجَمِيعُ.

وَأَنْتَهَتْ هَذِهِ الرَّحْلَةُ وَالْهَجْرَةُ الْمُبَارَكَةُ بِمَا فِيهَا مِنْ مَصَاعِبَ وَأَحْدَاثٍ، لِيَصِلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ. لَقَدْ كَانَتْ الْهَجْرَةُ النَّبَوِيَّةُ الشَّرِيفَةُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ انْطِلَاقَةً لِبِنَاءِ دَوْلَةِ الْإِسْلَامِ، وَإِعْزَازًا لِدِينِ اللَّهِ تَعَالَى، وَفَاتِحَةً خَيْرٍ وَنَصْرٍ وَبَرَكَاتٍ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ؛ وَلِذَا فَإِنَّ دُرُوسَ الْهَجْرَةِ مُسْتَمِرَّةٌ لَا تَنْتَهِي وَلَا يَنْقَطِعُ أَثْرُهَا، وَتَتَوَارَثُهَا الْأَجْيَالُ جِيلًا بَعْدَ جِيلٍ، وَمِنْ هَذِهِ الدُّرُوسِ:

الأوّل: عِنْدَ الشَّدَائِدِ يَمْتَلَأُ قَلْبُ الْمُؤْمِنِ بِالْيَقِينِ الَّذِي لَا يَتَزَعَّرُ، وَالتَّوَكُّلِ الَّذِي لَا يَتَلَجَّجُ، فَقَدْ خَرَجَتْ قُرَيْشٌ بِخَيْلِهَا وَخِيَالَئِهَا وَقَافَتِهَا، بِأَذَلَّةٍ جَائِزَةً مَالِيَّةً كُبْرَى - مِئَةً مِنَ الْإِبِلِ - لِمَنْ يَأْتِي بِمُحَمَّدٍ حَيًّا أَوْ مَيِّتًا، وَلَمَّا وَصَلُوا إِلَى الْغَارِ وَالرَّسُولُ ﷺ بِدَاخِلِهِ هُوَ وَصَاحِبُهُ، خَافَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا، أَخْرَجَ الشَّيْخَانِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: وَأَنَا فِي الْغَارِ: لَوْ أَنَّ أَحَدَهُمْ نَظَرَ تَحْتَ قَدَمَيْهِ لَأَبْصَرَنَا، فَقَالَ: «مَا ظَنُّكَ يَا أَبَا بَكْرٍ بَاثِنِينَ اللَّهَ تَالِثَهُمَا».

الثاني: مَشْرُوعِيَّةُ الْأَخْذِ بِالْأَسْبَابِ، فَالنَّبِيُّ ﷺ مَعَ عَظِيمِ وَحُسْنِ تَوَكُّلِهِ عَلَى اللَّهِ ﷻ، وَحُسْنِ ظَنِّهِ بِهِ، اتَّخَذَ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ صَاحِبًا لَهُ، وَكَتَمَ خَبْرَ هِجْرَتِهِ، وَلَمْ يُطْلِعْ عَلَيْهِ أَحَدًا، وَأَمَرَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنْ يَنَامَ فِي فِرَاشِهِ، وَخَرَجَ لَيْلًا لَا نَهَارًا، وَاتَّخَذَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَرَيْقَطِ اللَّيْثِيِّ - وَهُوَ مُشْرِكٌ - دَلِيلًا؛ لِيُرْشِدَهُمْ عَلَى الطَّرِيقِ.

الثالث: مَعِيَّةُ اللَّهِ لِأَوْلِيَائِهِ - مَعِيَّةُ النَّصْرِ وَالتَّيْدِ - ، فَمَهْمَا ضَاقَتْ بِهِمُ السُّبُلُ ، جَعَلَ اللَّهُ لَهُمْ فَرَجًا وَمَخْرَجًا ، وَيَسَّرَ أَمْرَهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُونَ ، وَذَلِكَ لَا يَكُونُ إِلَّا لِمَنْ صَدَقَ فِي إِيمَانِهِ بِرَبِّهِ وَتَوَكَّلَهُ عَلَيْهِ .

الرابع: مَنْ تَرَكَ شَيْئًا لِلَّهِ عَوَّضَهُ اللَّهُ خَيْرًا مِنْهُ ، فَقَدْ تَرَكَ الْمُهَاجِرُونَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ دِيَارَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدَ اللَّهِ ، وَامْتِثَالًا لِأَمْرِهِ ، فَعَوَّضَهُمُ اللَّهُ خَيْرًا ، فَفَتَحَ عَلَيْهِمُ الْبُلْدَانَ ، وَأَعَدَّ عَلَيْهِمُ الْأَمْوَالَ ، وَأَلَّفَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ إِخْوَانِهِمْ مِنَ الْأَنْصَارِ ، وَقَامَتْ دَوْلَةُ الْإِسْلَامِ ، وَاجْتَمَعَتْ كَلِمَةُ الْمُسْلِمِينَ ، وَعَلَا شَأْنُهُمْ .

الخامس: عِظْمُ دَوْرِ الشَّبَابِ فِي الْإِسْلَامِ ، فَقَدْ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ يَأْتِي إِلَيْهِمَا بِالزَّادِ لَيْلًا ، وَيَذْكُرُ لَهُمَا مَا يَدُورُ بِمَكَّةَ ، فَكَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سَبَبًا مِنْ أَسْبَابِ نَجَاحِ الْهِجْرَةِ .

السادس: لِلْمَرْأَةِ دَوْرُهَا كَذَلِكَ فِي نُصْرَةِ دِينِ اللَّهِ ، فَقَدْ كَانَ لِأَسْمَاءَ وَعَائِشَةَ ابْنَتَيْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا دَوْرٌ مِهْمٌ فِي تَجْهِيزِ رَاحِلَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ ، وَتَكْتُمُهُمَا عَلَى الْخَبْرِ ، وَتَرْوِيهِمَا بِالزَّادِ ، إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا قَامَتَا بِهِ .

السابع: مَكَانَةُ الْمَسْجِدِ عَظِيمَةٌ فِي الْإِسْلَامِ ؛ لِذَا كَانَ أَوَّلَ عَمَلٍ عَمِلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ مَقْدَمِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ أَنْ بَنَى مَسْجِدَ قُبَاءَ ، فَالْمَسْجِدُ لَهُ مَهَامُهُ وَوِظَائِفُهُ الْكُبْرَى فِي حَيَاةِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ .

الثامن: الْأُخُوَّةُ الْإِيمَانِيَّةُ أَعْظَمُ رِبَاطٍ ، وَأَوْثَقُ وَشِيجَةٍ ؛ وَلِهَذَا حَرَصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُؤَاخَاةِ بَيْنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، وَاجْتَمَعُوا عَلَى بِنَاءِ دَوْلَةِ الْإِسْلَامِ مُتَحَابِّينَ مُتَأَلِّفِينَ ، بَعْدَ أَنْ كَانُوا عَلَى أَحْوَالٍ وَعَادَاتٍ فِي جَاهِلِيَّتِهِمْ ، وَهِيَ مِنْهُ عَظْمَى مِنَ اللَّهِ وَعَلَّمَ ، كَمَا قَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿ وَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ إِنَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ .